

## ٤٤) شرح أسهل المسالك في فقه الإمام مالك

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فاجتمع قوم لصلة التراویح. وارادوا ان يؤذن لهم احدهم حتى يلحق بهم غيرهم فهل يشرع الاذان؟ يكره. احسنت. احسنت - 00:00:00

رجل جيمي حسن الصوت اذن لجماعة وصلوا هاني هل يصح اذانه؟ لا يصير. لا يصح احسنت. اذن مكلف مسلم ذكر عالم بالوقت وهو جالس. هل يصح اذانه نعم يصح. احسنت. قيام السحب. اذن - 00:00:30

وهو جنب. هل يصح اذانه نعم يصح. احسنت. يستحب ان يكون متظهرا. من الاصغر والاكبر لكنه لو اذن وهو غير متظهرا صح اذانه. رن هاتفه وهو يصلی هاد الخلايا له اغلق الهاتف واكمم الصلاة. هل هذا الفعل يؤثر على صحة صلاته - 00:01:10

لا يؤثر احسنت طيب رن هاتفه فاخوجه واغلقه اغلق الاتصال ثم وضعه على الوضع الصامت ثم وجد رسائل فاسترسل في قراءتها ثم وجد ان الهاتف شغله عن الصلاة فاراد يضعه في مكان بعيد فتحرك الى طاولة ووضعها هناك. نعم هذا بالفعل هل يؤثر على صحة صلاته - 00:01:50

نعم ياسر. نعم. هذا فعل كثير. نعم صبي مميز. هل تجب عليه الصلاة لا تجب عليه الصلاة. لو صلی هل تصح منه احسنت احسنت هذا معنى عد البلوغ شرط وجوب معناه انه لا تجب على غير البالغ - 00:02:20

لكنها تصح منه. طيب صلی قبل دخول الوقت. هل تصح صلاته صلی المغرب قبل غروب الشمس. نعم لا تصح صلاته احسنت بارك الله فيكم. نعم تفضل الشيخ. الحمد لله رب العالمين - 00:03:00

والصلوة والسلام على رسوله الامين. وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايخنا اجمعين قال الناظم رحمة الله تعالى باب فرائض الصلاة وسننها وفضائلها ومكروهاها ومبطلاتها. قال رحمة الله - 00:03:30

الله تعالى فرائض الصلاة اثنا عشر بنية بقلبه معتبرة ثنيها تكبيرة الاحرام للفذ والمأمور والامام ثالثها قراءة بالحمد على الامام وحده والفرد ثم قيام فيهما ان تستطع ثم استناد او جلوس - 00:03:50

ثم الركوع والسجود فاعلم ورفعه من كل ركن منهما. التاسع الجلوس للسلام وبين سجديك بالتمام ثم اطمئن في الصلاة واعتدل واختتم بتسلیم کي تتمد. نعم احسنت بارك الله فيكم. احسنت. قال رحمة الله باب - 00:04:10

فرائض الصلاة وسننها وفضائلها ومكروهاها ومبطلاتها. وفي هذا المجلس سنأخذ ان شاء الله فرائض الصلاة. فرائض فات اركانها والفرق بين الركن والشرط الركن هو الذي سنتكلم عنه اليوم والشرط هو الذي اخذناه في درس - 00:04:30

امس الفرق بينهما ان الركن داخل في الماهية. والشرط خارج عن ما هي اركان الصلاة داخلة في ماهيتها. وشروطها خارجة عن ماهيتها. مثلا الطهارة خارجة عن ماهية الصلاة فهي شرط. لكن الركوع الركوع داخل في ماهية الصلاة. فهو ركن - 00:04:50

من اركانها وكلاهما اذا انعدما انعدمت الحقيقة الركن والشرط. يشتراكان في ان كليهما اذا انعدما انعدمت الحقيقة. لكن الفرق هو ما سيكون لان الركن داخل في الماهية والشرط خارج اي الماهية. الركن ما في ذات شيء ول جاء - 00:05:20

والشرط عن ماهية قد خرج لكن كلاهما اذا ما انعدما انعدمت معهما لكن كلاهما اذا ما انعدما انعدمت حقيقة معهما. قال رحمة الله فرائض الصلاة اثنا عشر كذا بقطع الهمزة للوزن. وهذا باعتبار اندماج بعضها في بعض. واما اذا اخذت ما ذكره من الفرائض على طريقة بسط - 00:05:50

ستزيد على ذلك. فرائض الصلاة اثنا عشرة فنية بقلبه معتبرة. المقصود نية الصلاة معينة ومحلها القلب لا من خان اللسان في النية

والدليل على الا ان النية فرض قوله صلى الله عليه وسلم انما معناه بالنيات. والنية المطلوب - 00:06:20

مقارنتها ومعنى المقارنة الا يفصل بين النية والتکبير فان تقدمت بي يسیر التکبير فظاهر المنهج وان تقدمت بكثير لم تجز اتفاقا. وان تأخرت لن تجزي كذلك. مثلا شخص قال الله اکبر ثم قال انا الان مستقبل القبلة وعلى طهارة وقلت انا واقف - 00:06:50 الله اکبر. اذا اجعلها تکبیرة الاحرام. هل هذا هل يكون داخلا؟ هل يدخل في حرمة الصلاة بهذا؟ الجواب لا. لابد فمن النية وما نوى مع التکبير. فلا بد من النية مع التکبير اقتران النية بالتکبير. وادا تقدمت نية - 00:07:30

يسیر اجزاء. قال ثانية تکبیرة الاحرام كانت الصلاة فرضا او نفلة على كل مصل كما قال بالفڈ والمأمور والامام تکبیر الاحرام فرض مع والمأمور والامام فرضا كانت الصلاة او نفلا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم تحريمها التکبير - 00:07:50 ولفظها الله اکبر. لا يجزي غيرها. لا يجزي غيرها قوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التکبير يدل على انه لا يجزي غير التکبير. این القصر في هذا اللفظ تحريم والتکبير. این القصر هنا - 00:08:20

فين محطة؟ لا لا ليس شيء اخر؟ احسنت احسنت تعريف الجزئين تحريمها مضاف الى معرفة التکبير محلها بالتعريف جزئين من طرق القصر يعني بأنه قالت لا دخول في حرمة الصلاة الا بالتکبير. فلا يجزي غيره لو قال شخص سبحان الله مثلا او قال لا الله الا - 00:08:50

الله لا يرخي في حرمة الصلاة لابد من الله اکبر بهذا اللفظ لا يجزي غيرها وهذه الفاظ تعبدية وقد قال الناظم راوي احاديث جوامع الكلم. او التعبد بمعناها اثم. في الغير - 00:09:20

للدار مدلولاتي للفاظي ان يروي بالمعنى. جوامع الكلم والمتبعد بلفظه ما يروي بالمعنى يؤتى به كما ورد. الوارد الله اکبر. فلا يجزي غير الله اکبر. ثالثها قراءة بالحمد على الامام وحده والفردي. قراءة الفاتحة على الامام والفرد دون المأمور. المشهور - 00:09:40 طوبها في كل رکعة. هي واجبة في كل رکعة من رکعات الصلاة. لا تصح الصلاة دون قراءة الفاتحة. قال صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. كان في الصحيحين وفي صحيح - 00:10:10

صحيح مسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام اما المأمور فسيأتي ان شاء الله انه في الچهريه ينصلت. وفي السرية تندب له - 00:10:30

القراءة سيفأتي هذا ان شاء الله في مسنونات انه ينصلت حال الجهر وسيأتي في الفضائل المندوبات انه يقرأ ندبا في السرية. نعم. قال رحمه الله ثم قيام فيهما فيه ماء في تکبیرة الاحرام والفاتحة لابد من القيام صلى قائما - 00:10:50

ان تستطع اذا استطعت القيام فلابد من القيام. ثم اشار الى المراتب التي يطالب بها المصلي اذا عجز عن القيام قال ثم استناد يقوم مستندا يعني اذا لم تقدر على القيام استقلالا - 00:11:20

فصلي قائما مستندا لشيء تعتمد عليه. او جلوس المرتبة التي بعده القيام مستندا الجلوس وعطف باو يعني لو انه جلس هو غير قادر على القيام باستقلالا لكنه قادر على القيام مستندا جلسه قادر على ان يقوم مستندا في المذهب المعتمد انه لا تبطل صلاته لذلك عطف باو - 00:11:40

لو جلس وهو قادر على ان يقوم مستندا على جدار او عصا. فلا تنظر صلاته. لكن الذي ينبغي لمن كان قادرا على القيام مستندا الى يجلس. اذا المرتبة الاولى القيام مستقلة. ثانيا - 00:12:10

القيام مستندا. الثالثة جلوس استقلالا. الرابعة الجلوس استنادا. ثم جلوس اي استقلالا فاذا لم يقدر على ان يجلس مستقلما يعني غير معتمد على شيء فانه يجلس مجتها مستندا على شيء. قال - 00:12:30

اذا لم يقدر على الجلوس استقلالا او استنادا فانه يضطجع. صلى قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع على جنب على شقه الایمن ثم الایسر ثم اذا لم يستطع على ظهره - 00:12:50

ووجهه الى القبلة. فان عجز فعلى بطنه. ورأسه القبلة قال رحمه الله ثم الرکوع والسجود فاعلم ورفعه من كل رکن منهما ثم الرکوع واقل الرکوع القدر المجزئ منه ان ينحني بحيث تقرب راحته من - 00:13:10

ركبتيه. هذا القدر المجزئ ان ينحني بحيث تقرب راحته من ركبتيه. ويستحب تمكين راحته من ركبتيه. وتسوية ظهره وعنقه. ومجافاة مرفقيه عن هذا ايش سحب؟ لكن الان الكلام في الفرائض ما القدر المجزئ الذي لا بد منه؟ الذي - 00:13:40 لم تصح صلاته القدم المجزئ من الركوع هو ان ينحني بحيث تقرب راحته من ركبتيه. قال ثم الركوع والسجود اه الركوع قال النبي 00:14:10 صلى الله عليه وسلم الذي لم يحسن صلاته ثم اركع حتى تطمئن راكعا - 00:14:30 وقال الله تعالى يا ايها الذين اركعوا واسجدوا. هذا امر والامر للوجوب. وكذلك السجود اركعوا واسجدوا. وقال للذي لم يحسن صلاته ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. والسجود هو مس الارض او ما اتصل بها من ثابت بالجبهة - 00:14:50 ومس الارض او ما اتصل بها من ثابت بالجبهة لا بد ان يكون ثابتة يعني منفوش جدا لا يسجد عليه يسجد على مكان اخر لا يسجد على النفوس جدا. لابد ان يكون ثابتة - 00:15:10 آا من هذا التعريف قال بعضهم انه لا تصح الصلاة في الطائرة حال طيرانها. لانها لم تتصل بالارض وماذا قال لك؟ قال مس الارض او ما اتصل بها. من ثابت بالجبهة. اذا الصلاة في الطائرة لا تصح. قال بهذا - 00:15:30 اول ما ظهرت الصلاة في الطائرة لكن كما قال الناظم وفي صلاة الناس في الطائرة جرى الخلاف عندما ظهرت. واليوم صحة الصلاة فيها لست اظن عالما ينفيها. وانظر ترى الامر الجديد يجري فيه الخلاف في ابتداء الامر. ثم اذا طال الزمان ارتفع ما من خلاف الناس فيه - 00:16:00 قول مس الارض او ما اتصل بها من ثابت بالجبهة يمكن ادخال الصلاة في الطائرة في هذا التعريف. مس الارض او ما اتصل كما ان كل ما علاك فهو سماء فكذلك الارض كل ما يقلل. يعني المصلي في الطائرة هذا الذي يقف عليه هو ارضه هو بالنسبة له - 00:16:20 ثم ايضا قد يقال انه خرج قوله الارض هذا تعريف ابن عرفة مس الارض او ما اتصل بها من ثابت بالجبهة. خرج قوله الارض مخرج الغالب. نعم، والشيخ محمد سالم وعبدود. رحمة الله - 00:16:40 ابيات قالها يقرر فيها الجواز ابيات طويلة منها قوله باي كتاب ام باية سنة يخصص بالسفلي السجود لذى القوة. الم يك سكان السماوات سجدا؟ بنص اى عن فارق الحب الم ترى ان الله يسجد له من في السماوات ومن في الارض. فكم اية جاءت بذلك صريحة؟ وكم من حديث صح لفظ - 00:17:10 محتوى. ولم يكن اسم الورغمي مسلما الورغمي اه ابن عرفة. رسمه المقصود قوله ان السجود هو مسجد ارضي او ما اتصل بها من ثابت بالجبهة. ولم يكن اسم الورغمي مسلما وفيه احتمال مبهم صوب من توى - 00:17:30 فيمكن حمل الارض فيه على الذي يقلل تربا كان او ما او هوى. قوله مس الارض الارض كل ما اقل فمن صلى عالطائرة فالذي يقف عليه هذا ارضه. فاطلاق لفظ الارض للسفل كالسماء على العلو - 00:17:50 معلوم لمن نازل الدواء هذا معروف. ويمكن ايضا حملها حمل غالب خرج آا كلمة الارض خرجت مخرج الغالب خرج المخرج الغائب لم يعتبر مفهومه ويمكن ايضا حملها حمل غالب فتلافي كما الغبت في الديمة الحواء نعم - 00:18:10 قال رحمة الله ثم الركوع والسجود. فاعلم لابد من الركوع والسجود فهما فرضان. لا تصح الصلاة بدونهما. وقد مر اه قدر المجزئ من كل واحد منهم. ورفعه من كل ركن منها رفع من الركوع - 00:18:30 والرفع من السجود. والتاسع الجلوس للسلام. الجلوس بقدر السلام بقدر ما او فيه السلام. اما الزائد عليه فستة كما سيبأتي ان شاء الله في السنن. وبين سجدي بالتمام الجلوس بين السجدين. هذا من الفرائض. قال صلى الله عليه وسلم - 00:19:00 ثم ارفع حتى تطمئن جالسا. ثم اطمئن في الصلاة واعتدل. واختتم بتسلیم بالكي تنتهي ثم اطمئن في الصلاة. الطمأنينة سكون الاعضاء في جميع اركان الصلاة زمانا ما هذه الطمأنينة الطمأنينة سكون الاعضاء في جميع اركان الصلاة زمانا ما. واما الاعتدال - 00:19:30 هو نصب القامة. يعني اذا رفع من الركوع ينصب قامته. اذا رفع من السجود ينصب قامته. ولا ازمة بينهما يعني قد يطمئن ويعتدل. وقد يطمئن ولا يعتدل. وقد يعتدل ولا يطمئن. وقد لا يطمئن - 00:20:00 ان ولا يعتدل شخص آا نصب قامته وسكن زمانا ما هذا اعتدل واطمئن. شخص نصب قامته ثم اسرع الى الركن الذي يليه قبل ان

تسكن اعضاءه هذا اعتدل ولم يطمئن شخص سكتت اعضاوه من غير ان ينصب قامته. فاطمئن - 00:19:50

ولم يعتدل شخص لم ينصب اعضاءه ولم لم ينصب اقامته اقصد ولم تسكن هذا لم يعتدل ولم يطمئن. كلها طمأنينة والاعتدال  
كلها من الاركان لابد منها قال واختتم بتسلیم بال کی تمثیل - 00:20:20

من يقول السلام عليکم. قال صلی الله علیه وسلم وتحليلها التسلیم هذا اخره والله تعالی اعلم. جزاکم الله خيرا سبحانک الله وبحمدک  
اشهد ان لا اله الا انت فانت استغفرک واتوب اليک - 00:20:50